

ص-2023-08-30102-34000

11 جويلية 2023

من المديرية العامة للاداءات  
إلى  
شركة  
في شخص ممثلها القانوني

الموضوع: حول الوثائق المصاحبة لنقل البضائع.  
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 06 جوان 2023.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة تقوم في إطار نشاطها المتمثل في النقل البري للبضائع في مرحلة أولى بتجميع السلع من المزودين ثم يقع توزيعها حسب الولايات والمناطق المتقاربة. وهي تقوم في الغرض بإستعمال فواتير تحمل تواريخ سابقة لتواريخ نقل البضاعة قبل يوم أو على الأكثر ثلاثة أيام من تاريخ بداية توزيع البضاعة. وتطلبون تمكين مؤسستكم من إعتقاد الفواتير المذكورة بإعتبار أن عملية تسليم البضاعة تتم عبر أماكن متباعدة وذلك لتجنب المخالفات الجبائية الجزائية التي يتم معابنتها في إطار عمليات مراقبة الفواتير بالطريق العام.

وجوابا يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفقرة الفرعية 3 من الفقرة III من الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة، يجب أن تكون عملية نقل البضائع مصحوبة إما بفاتورة طبقا للمواصفات المبينة بالفقرة II من نفس الفصل أو بوثيقة تقوم مقامها. ويقوم مقام الفاتورة خاصة:

-وصل تسليم مؤرخ يتضمن خاصة إسم وعنوان المرسل والمرسل إليه وبيان البضاعة المنقولة وكميتها؛

-وصل خروج البضائع من مخازن المؤسسة وذلك بالنسبة للخاضعين للأداء الذين يروجون بضائعهم عن طريق التجول ويتضمن وجوبا بيان البضائع المنقولة وكميتها وتاريخ إصداره ورقم تسجيل وسيلة النقل؛

- الوثيقة الديوانية بالنسبة لعمليات نقل البضائع المستوردة من المنطقة الديوانية إلى أول مرسل إليه.

وبناء على ذلك يجب أن يكون التاريخ المبين بالفاتورة أو الوثيقة التي تقوم مقامها مطابقا لتاريخ تنقل البضاعة غير أنه في الحالة الخاصة بمؤسستكم، وباعتبار المسافة التي يتم قطعها عند تسليم بضاعتها إلى حرقائها، فإنه يمكن إعتداد فواتير التي تسبق تواريخها عملية نقل البضائع بثلاث أيام. مع العلم أن هذا الإستثناء يطبق فقط بالنسبة لعمليات نقل البضائع عبر الأماكن المتباعدة.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام  
المكبر العام للأداءات  
نور الدين بوقرية

بالنيابة